

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣ «بالتفوضى»

باعتراض المخاطر التقديرية (الموازنة) للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالى ٢٠١٣

مدير عام شئون الغرف المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٥١ لسنة ١٩٩١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته
والأحكام التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة نظام العاملين
بالغرفة التجارية لمحافظة القاهرة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات ;
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠١٣/٢/٧ :
وعلى مذكرة إدارة المرازنات والحسابات الختامية المؤرخة ٢٠١٣/٨/٢٩ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد المخاطر التقديرية (الموازنة) للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة
عن العام المالى ٢٠١٣ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٨٥٣٢٥٠٠ ج (فقط ثمانية وأربعون مليوناً وخمسمائة واثنان وثلاثون ألفاً وخمسين جنيه لا غير)
وجملة المصرفات التقديرية مبلغ ٤٥٨٠٢١٤٦ ج (فقط خمسة وأربعون مليوناً وثمانمائة واثنان ألف ومائة وستة وأربعون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٢٧٣٠٣٥٤ ج (فقط مليونان وسبعمائة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وأربعة وخمسون جنيهاً لا غير).

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

٢٠١٣/٨/٢٩

المفوض فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ / آمال السلامونى